

بحار الأنوار

[32] يا أيها الكافرون في سبعة مواطن: في الركعتين قبل الفجر، وركعتي الزوال، والركعتين بعد المغرب، والركعتين في أول صلاة الليل، وركعتي الاحرام، وركعتي الفجر إذا أصبحت بها، وركعتي الطواف. قال الصدوق رضي الله عنه: الامر بقراءة هاتين السورتين في هذه السبعة المواطن على الاستحباب لا على الوجوب (1). الهداية: عنه عليه السلام، مرسلًا مثله (2). بيان: قال في الذكرى: من سنن القراءة اختيار ما تضمنته رواية معاذ بن مسلم، وذكر الرواية، ثم قال: قال الشيخ وفي رواية أخرى أنه يقرأ في هذا كله بقل هو الله أحد في الأولى وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون [إلا في الركعتين قبل الفجر فإنه يبدأ بقل يا أيها الكافرون] ثم يقرأ في الثانية بقل هو الله أحد (3) هذا حكاية الشيخ لكلام أبي جعفر الكليني - ره - ولم يذكرنا سند الرواية، انتهى. وقال الشهيد الثاني قدس سره المراد بالاصباح بها أن يفعل بعد انتشار الصبح وظهوره كثيرا إذ قبله يستحب قراءة طوال المفصل فيها، والظاهر أن حد الاصباح ظهور الحمرة أو ما قاربه، بحيث تطلع ولما يفرغ، لان تأخيرها إلى ذلك الوقت مكروه، فإذا خاف الوصول إليه خففها وكذا إذا وصل إليه بالفعل. 23 - العيون: عن تميم بن عبد الله القرشي عن أبيه، عن أحمد بن علي الانصاري، عن رجاء بن أبي الضحاك قال: كان الرضا عليه السلام في طريق خراسان قراءته في جميع المفروضات في الأولى الحمد وإنا أنزلناه، وفي الثانية الحمد وقل هو الله أحد إلا في صلاة الغداة والظهر والعصر يوم الجمعة، فإنه كان يقرأ فيها بالحمد وسورة الجمعة والمنافقين، وكان يقرأ في صلاة العشاء الآخرة ليلة الجمعة في الأولى الحمد وسورة الجمعة وفي الثانية الحمد وسبح اسم ربك. (1) الخصال ج 2 ص 5. (2) الهداية ص 38

ط الاسلامية. (3) الكافي ج 3 ص 316، التهذيب ج 1 ص 155 وما بين العلامتين ساقط من

الكمباني [*]